

7655 - حكم من أفطر في رمضان متعمداً من غير عذر - نور على

الدرB

عبدالعزيز بن باز

يقول هذا السائل صمت رمضان وافطرت يوما واحدا فيه بغير عذر وتبت الى الله عز وجل وقضيت هذا اليوم من غير تأخير والحمد لله فهل علي مع صومي هذا اليوم كفاره؟ وجزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

اذا كان افطاره دعاء الاجماع فليس عليه كفاره عليك التوبة والحمد لله والقضاء اما الى كان بيجي معه جمعته زوجتك او اجماعا محربما نعوذ بالله فعليك الكفاره مع قضاء اليوم ومع التوبة عليك الكفاره - [00:00:17](#)

وهي عتق رقبة مؤمنة فان عجزت صوم شهرين متتابعين فان عجزت اطعم ستين مسكينا ثلاثة صاع في المسيد النصف الصاعق يعني تسعين كيلو كل مسكين له كيلو ونص - [00:00:32](#)

كفرة اذا كنت جامعة في رمضان سواء زوجتك او غيرها اعوذ بالله من الشيطان الحاصل ان الجماع يوجب الكفاره مع قضاء اليوم اما افطار بالاكل او الشرب ونحو ذلك لكن من غير جماع هذا يوجب القضاء فقط والتوبة. القضاء هو التوبة. جزاكم الله خيرا - [00:00:48](#)